



تقرير المحكمة عن التقدم المحرز في تقديم مقترحات لتعديل نظام الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية اعتباراً من عام ٢٠١٩*

ملخص تنفيذي

- ١ - تلبية لطلب الجمعية في دورتها السادسة عشرة، تقدم المحكمة الجنائية الدولية مقترحاتها لتعديل نظام الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية. وتعتمد المحكمة تقديم المقترحات لتشكيل أساس لعملية تشاور ميسرة بين الدول الأطراف والمحكمة طوال عام ٢٠١٨، بناءً على مشورة من اللجنة في دورتها الثلاثين، بهدف اعتماد نظام جديد للتنفيذ في عام ٢٠١٩، حسب الاقتضاء.
- ٢ - وسيعمل نظام المساعدة القانونية الجديد للمحكمة على تدوين الممارسة الحالية إلى حد كبير وإدخال تعديلات على أساس تجربة المحكمة حتى الآن. وتتوقع المحكمة أنه من الممكن تنفيذ أي تعديلات مقترحة في عام ٢٠١٩ في إطار ميزانية المساعدة القانونية المعتمدة لعام ٢٠١٨.
- ٣ - وترتكز التعديلات المقترحة على نظام المساعدة القانونية الحالي على هدفين أساسيين. الأول هو التأكد من أن المحكمة تؤيد التزامها بضمان حقوق المحاكمة العادلة للمشتبه فيهم وللمتهمين، وكذلك مشاركة الضحايا بصورة فعلية. لذلك تقترح المحكمة عدداً من التدابير الرامية إلى تحسين تخصيص الموارد للأفرقة القانونية التي تتلقى المساعدة القانونية، بما في ذلك من خلال زيادة الرسوم وموارد الفريق. ومن شأن هذه الزيادة أن تقابلها جزئياً تعديلات أخرى في النظام، عن طريق الانتقال من نظام المبلغ المقطوع الحالي مثلاً إلى نظام دفع الأجر بالساعة بالنسبة لمراحل الإجراءات التي يقوم بها أعضاء الفريق الذين لا ينتظر منهم التفرغ للعمل فيها.
- ٤ - والهدف الثاني هو تحسين الإدارة العامة للمساعدة القانونية إما بالحد من البيروقراطية غير الضرورية أو بتنفيذ ضوابط مالية أكثر صرامة لا تسمح بدفع الأتعاب إلا على الخدمات المقدمة فعلاً. وتهدف التغييرات المقترحة في الإدارة إلى ضمان توجيه الأموال المتاحة قدر الإمكان نحو العمل التقني الذي تقوم به الأفرقة القانونية بدلاً من إدارة نظام المساعدة القانونية.

* صدر سابقاً في الوثيقة CBF/30/12/Rev.1.

٥- إن هي تمت موافقة الجمعية على نظام المساعدة القانونية المقترحة لتنفيذه في ٢٠١٩، تقترح المحكمة رصد تنفيذ النظام عن كثب وتقديم تقرير مفصل في هذا الشأن إلى الجمعية في دورتها الثامنة عشرة، يمكن للدول بعد استلامه مواصلة تقييم آثار النظام الجديد.

أولاً - مقدمة

١- سلمت جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ("الجمعية") في دورتها الخامسة عشرة "بالجهود التي تبذلها المحكمة لمواصلة تنفيذ سياسة الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية"، لكنها أكدت على "الحاجة إلى مراجعة كفاءة نظام المساعدة القانونية بصورة مستمرة من أجل دعم وتعزيز مبادئ المساعدة القانونية المتمثلة في المحاكمة العادلة والموضوعية والشفافية والاقتصاد والاستمرارية والمرونة".^(١) وطلبت الجمعية إلى المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") "أن تعيد تقييم أداء نظام المساعدة القانونية وأن تقدم، حسب الاقتضاء، مقترحات لإدخال تعديلات على سياسة الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية لتنظر فيها الجمعية في دورتها السادسة عشرة".^(٢)

٢- وطلبت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في دورتها الثامنة والعشرين إلى المحكمة أن تبقي الجمعية واللجنة على علم بالمشاورات الجارية بشأن نظام المساعدة القانونية بالمحكمة، بما في ذلك "نتائج المناقشة والاقتراح (الاقتراحات) الناتجة عنها، والأعمال المقبلة".^(٣) وقدم تقرير عن عملية التشاور إلى اللجنة قبل دورتها التاسعة والعشرين.^(٤)

٣- أوصت اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين بأن يكون النظام الجديد المقترح للمحكمة "أكثر احتراماً" لحدود الميزانية التي اعتمدها الجمعية.^(٥) "ودون استباق المناقشة، أوصت اللجنة بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لتقلص إنفاقها على الحد من العبء الإداري، دون المساس بالمساءلة، ويمكن تحقيقه في حدود الموارد المتاحة".

٤- وأقرت الجمعية في دورتها السادسة عشرة "بجهود المحكمة في مواصلة تنفيذ نظام الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية" وأكدت على "الحاجة إلى مراجعة كفاءة نظام المساعدة القانونية بصورة مستمرة من أجل دعم وتعزيز مبادئ المساعدة القانونية المتمثلة في المحاكمة العادلة والموضوعية والشفافية والاقتصاد والاستمرارية والمرونة". وأحاطت الجمعية علماً بالمعلومات التي قدمها المسجل وتوصيات اللجنة. وطلبت الجمعية أن تكون المحكمة "مدركة لتوصية اللجنة [...] بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لتقديم الإصلاح الذي يمكن تحقيقه في حدود الموارد المتاحة"، وطلبت كذلك من "المحكمة أن تواصل استعراضها لأداء نظام المساعدة القانونية وأن تقدم، حسب الاقتضاء، مقترحات لإدخال تعديلات على سياسة الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية، في مستهل ٢٠١٨، كي تنظر فيها الجمعية من خلال اللجنة".^(٦)

٥- إذ تضع المحكمة في اعتبارها قرار الجمعية وتوصيات اللجنة، قامت بتقييم دقيق لنظام المساعدة القانونية للمحكمة.

(٢) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهاي، ١٦-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/15/Res.5، القسم كاف، الفقرة ٦٤.

(٣) الوثائق الرسمية... الدورة الخامسة عشرة... ٢٠١٦ (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/15/Res.5، المرفق الأول، الفقرة ٨.

(٤) ICC-ASP/16/5، الفقرة ٢٩.

(٥) تقرير محدث للمحكمة عن التقدم المحرز في وضع مقترحات لتعديل نظام المكافأة على المعونة القانونية اعتباراً من ٢٠١٩، الدورة السادسة عشرة، نيويورك، ٤-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (ICC-ASP/16/32).

(٦) الوثيقة ICC-ASP/16/15، الفقرة ١١.

(٧) القرار ICC-ASP/16/Res.6، المرفق ١، الفقرة ٨. انظر أيضاً، ICC-ASP/14/5، الفقرة ١٠١ و ICC-ASP/15/5، الفقرة ٩٩ التي طلبت فيها اللجنة إلى المحكمة تقديم نتيجة إعادة تقييم نظام المساعدة القانونية للمحكمة في غضون الفترة الزمنية التي حددها الجمعية.

ثانياً - معلومات أساسية

٦ - في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، أثناء الدورة الثالثة للجمعية، قدمت المحكمة معلومات مستكملة عن عملية وضع نظام للمساعدة القانونية للمحكمة "كان هدفها الرئيسي [ضمان] جودة الدفاع مع المراعاة الواجبة لقيود ميزانية المحكمة".^(٨) وفي عام ٢٠٠٧، أبلغت المحكمة الجمعية عن تشغيل نظام المساعدة القانونية للمحكمة، وقدمت عدداً من المقترحات للتعديل. وقد احتفظ النظام المعتمد ببعض العناصر الرئيسية لسياسة المساعدة القانونية الحالية في المحكمة: فريق قانوني أساسي، وميزانية للتحقيقات، وتعويض عن الرسوم المهنية وإجراءات الأجور.^(٩)

٧- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، طلبت الجمعية إلى المحكمة تقديم اقتراح لاستعراض نظام المساعدة القانونية قبل ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٢، ودعت المحكمة إلى اقتراح تدابير لزيادة تعزيز فعالية النظام.^(١٠) وفي القرار نفسه، كلفت الجمعية البيرو بالبت في تنفيذ نظام المساعدة القانونية المعدل قبل ١ آذار/مارس ٢٠١٢ بهدف تنفيذه في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ في القضايا المعروضة فعلاً على المحكمة، وكذلك في القضايا المقبلة.

٨ - بعد قرار المكتب بشأن المساعدة القانونية في عام ٢٠١٢، تم تخفيض أجور المحامين بما يناهز ٢٥ في المائة.^(١١) وبررت هذه التخفيضات بسبب تكرار دفع إجمالي المرتبات في مكتب المدعي العام بالأعباء عن المهام المهنية. وبالتالي، تم تعديل المدفوعات على أساس الرواتب الصافية للنظراء في مكتب المدعي العام. كما تم تعديل النظام حتى لا تسدد إلا التكاليف المهنية^(١٢) التي تم تكبدها بالفعل بعد التحقق منها، بدلاً من الزيادة فيها تلقائياً. وقبل عام ٢٠١٢، كانت الزيادة في التكاليف المهنية تبلغ حداً أقصى قدره ٤٠ في المائة بالنسبة للمحامين والمحامين معاونين، وبنسبة ٢٠ في المائة لمحامي الادعاء والمنسقين الإداريين. ومنذ عام ٢٠١٢، تم تخفيض هذه النسبة إلى حد أقصى قدره ٣٠ في المائة و ١٥ في المائة على التوالي.^(١٣)

٩ - استجابة للشواغل التي أثارها المحامون والمجتمع المدني ونقابات المحامين، بشأن التغييرات التي أدخلت تدريجياً على نظام المساعدة القانونية للمحكمة في عام ٢٠١٢ دون إتاحة فرصة لإجراء مشاورات شاملة ذات مغزى بشأن تأثيرها العام، طلبت الجمعية من المحكمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إجراء تقييم شامل لنظام المساعدة القانونية لعام ٢٠١٢ وإشراك الخبراء المستقلين لإعادة تقييم أدائه. وعلى وجه التحديد، طلبت الجمعية أن تقدم المحكمة تقريراً في غضون ١٢٠ يوماً بعد الدورة القضائية الأولى، أي عند انتهاء مرحلة التعويضات في حالة لوبانغا.^(١٤)

(٨) نظرة عامة على الجهود التي يبذلها المسجل فيما يتعلق بالدفاع، والمشاركة القانونية للضحايا، وعملية التشاور المتبعة - تقرير عملاً بالفقرة ٤ من جهة التنسيق بشأن إنشاء نقابة دولية للمحامين الجنائيين، الدورة الثالثة، لاهاي، ٦-١٠ سبتمبر ٢٠٠٤، (ICC-ASP/3/7)؛ انظر أيضاً، تقرير إلى جمعية الدول الأطراف بشأن الخيارات المتاحة للخيارات الممكنة لكفالة توفير المشورة اللازمة من المحامين للمتهمين، ICC-ASP/3/16، بتاريخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤؛ تم تحديث المرفق ٢ بالوثيقة ICC-ASP/4/CBF.1/8، المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥ (النسخة العمومية ICC-ASP/5/INF.1، بتاريخ ٣١ تشرين/أكتوبر ٢٠٠٦).

(٩) تتم مناقشة كل من هذه العناصر بمزيد من التفاصيل أدناه.

(١٠) الوثائق الرسمية...، الدورة العاشرة ٢٠١١ (ICC-ASP/10/20)، القرار ٤، الفقرة ١٤-١٥.

(١١) التقرير الأول للمكتب عن المساعدة القانونية، الدورة الحادية عشرة، لاهاي، ١٤-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/2/Add.1).

(١٢) الهدف من سداد الرسوم المهنية هو تغطية المصروفات المتعلقة مباشرة بالتمثيل، بما في ذلك أتعاب المحامين، ورسوم الغرف، ونفقات المكتب، والمعاشات التقاعدية، والرعاية الصحية، والضرائب.

(١٣) وثيقة السياسة الواحدة لقم المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بنظام المساعدة القانونية الخاص بما ICC-ASP/12/3 الفقرات

١٢٩-١٣٨.

١٠ - وفي أعقاب حكم دائرة الاستئناف بشأن التعويضات في حالة لوبانغا في آذار/مارس ٢٠١٥، قبل المسجل اقتراحا من تحالف العدالة الجنائية الدولي (التحالف) لتقييم أداء نظام المساعدة القانونية للمحكمة بالمجان. واكتمل تقييم التحالف في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وأبلغ التحالف المحكمة أنه لن تقدم سوى تقييمه إلى المحكمة؛ وسيتم تقديم توصيات بشأن أي تغييرات مقترحة على النظام عند الطلب، هذا إن وجدت، في وقت لاحق.

١١ - غير أنه نظرا لاستمرار الأنشطة القضائية في مرحلة التعويضات في حالة لوبانغا في عام ٢٠١٥، كررت الجمعية في دورتها الرابعة عشرة طلبها بأن تقدم المحكمة تقريرا عن تقييمها لنظام المساعدة القانونية لعام ٢٠١٢ في غضون ١٢٠ يوما بعد الدورة القضائية الأولى.^(١٥)

١٢ - في الدورة الخامسة عشرة في عام ٢٠١٦، مع استمرار أنشطة التعويض في حالة لوبانغا، طلبت الجمعية إلى المحكمة "إعادة تقييم أداء نظام المساعدة القانونية وتقديم مقترحات، حسب الاقتضاء، بتعديل سياسة الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية لكي تنظر فيها الجمعية في دورتها السادسة عشرة".^(١٦) ومن الجدير بالذكر أن طلب الجمعية المعاد صياغته لتقييم نظام المساعدة القانونية بالمحكمة لم يعد مرتبطا بانتهاء مرحلة التعويضات في حالة لوبانغا.

١٣ - وقد وفر البحوث الأولية والآراء الثاقبة التي قدمها التحالف في عام ٢٠١٥ أساسا لإشراك المحكمة خبير مستقل ثان ("الخبير") لتقييم نظام المساعدة القانونية للمحكمة ("تقرير التقييم")^(١٧) وتقديم توصيات ملموسة من أجل تحسينه. والأهم من ذلك أن تقرير التقييم قدم تحليلا مقارنا لنظم المساعدة القانونية في المحاكم الجنائية الدولية الأخرى، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وآلية إنشاء المحاكم الجنائية الدولية، والمحكمة الخاصة بلبنان (المحكمة الخاصة بلبنان). والدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا.^(١٨)

١٤ - ولضمان التشاور على أوسع نطاق ممكن، تعاقبت المحكمة مع الخبير لإعداد ورقة مفاهيمية تستند إلى تقرير التقييم وتحديد المواضيع التي يمكن تقديم مقترحات بشأنها لتعديل سياسة المساعدة القانونية. ونشر تقرير التقييم وورقة المفاهيم على الموقع الإلكتروني للمحكمة في مايو/أيار ٢٠١٧. وشكلت هذه القواعد أساس مشاورات واسعة مع المحامي والمجتمع القانوني ومنظمات المجتمع المدني والممارسين، من أجل تنفيذ التزام المسجل تنفيذا تاما بموجب القاعدتين ٢٠ (٣) و ٢١ (١) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ودعي المشاركون المهتمون لتقديم تعليقات كتابية على المحكمة بشأن الورقة المفاهيمية بحلول ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٧.

١٥ - وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، عقدت المحكمة حلقة دراسية في شكل مائدة مستديرة دامت يوما واحدا لمناقشة تقرير التقييم والقضايا المحددة في الورقة المفاهيمية. ومن ضمن من حضر الحلقة

(١٥) الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ٢٠١٥ (ICC-ASP/14/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/12/Res.4، القرار ٤، الفقرة ٦(ج).

(١٥) ICC-ASP/15/Res.5، المرفق الأول، الفقرة ٨.

(١٦) متاحة على الموقع الإلكتروني للمحكمة على العنوان التالي: <https://www.icc->

<https://www.icc-int.org/itemsDocuments/legalAidConsultations-LAS-REP-ENG.pdf>

(١٧) لمقارنة تكلفة نظام المساعدة القانونية في المحكمة مع نفس التكلفة في محاكم أخرى، أرسل الخبير استبياننا إلى الجهات ذات الصلة في أقلام المحكمة و/أو مكتب الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وآلية إنشاء المحاكم الجنائية الدولية، والمحكمة الخاصة بلبنان والدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا. وبالإضافة إلى ذلك، قام الخبير بتوزيع استبيان على المحامين والمساعدين القانونيين ومديري القضايا الذين يشاركون في قضايا في المحكمة أو كانوا قد شاركوا فيها.

الدراسية، عضو من الجمعية؛ والمحامون الحاليون والسابقون والمحامون المساعدون ومساعد قانوني والمنسقون الإداريون الذين يمارسون العمل أمام المحكمة؛ وممثلو نقابة المحامين في المحكمة الجنائية الدولية، ورابطة المحامين الدولية، والرابطة الإقليمية والوطنية الأخرى، والتحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية؛ وموظفون من محاكم جنائية دولية أخرى وموظفون من المحكمة بما في ذلك قلم المحكمة ومكتب المدعي العام والدوائر ومكاتب المحامي العام للدفاع والضحايا. وجرت المناقشة في السياق الأوسع لزيادة فعالية التمثيل القانوني، وتحقيق التوازن بين مبادئ العدالة واستخدام الموارد استخداماً فعالاً، بالإضافة إلى تطوير مقترحات لعرضها على الجمعية. ويرد أدناه موجز المناقشة والتعليقات.

١٦ - وفي أعقاب الحلقة الدراسية، دعي المشاركون إلى تقديم أي تعليقات كتابية إضافية في موعد أقصاه ٣ تموز/يوليه ٢٠١٧. وفي المجموع، تلقت المحكمة تسع مذكرات كتابية قبل الحلقة الدراسية وبعدها. ويرد أدناه موجز للنقاط التي أثبتت أثناء الحلقة الدراسية وفي التعليقات الكتابية لمعلومات اللجنة.

١٧ - في أواخر عام ٢٠١٧، على أساس تقرير التقييم وإسهامات قلم المحكمة، والمجتمع المدني، والمحامين، ورباطات المحامين، والممارسين، أعد الخبير مشروعين منقحين من سياسات المساعدة القانونية أحيلهما إلى المسجل لكي ينظر فيهما (واحد بشأن الدفاع والآخر للضحايا). وبعد استلامهما، عقدت مشاورات داخلية بشأن المسودات الأولية داخل قلم المحكمة ومع مكتب محامي الدفاع ومكتب المحامي العمومي للمحني عليهم. وهي حالياً قيد الاستعراض لدى قلم المحكمة ويجري جمع معلومات إضافية قبل أن تستكمل من قبل المسجل.

ثالثاً - الأساس القانوني

١٨ - يقر نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ("النظام الأساسي") حق المتهم في دعوى جنائية في محام يختاره هو، وأن تتولى المحكمة انتداب المحامي ودفع أتعابه "إذا لم تتوفر له إمكانيات كافية لدفع أتعاب المحامي". ويتمثل أحد العناصر الأساسية في الإجراءات القضائية العادلة في ضمان توفير مساعدة قانونية للمشتبه به أو المتهم الذي يفتقر إلى وسائل دفع تكاليف المساعدة القانونية في إطار دفاعه. وبموجب المادة ٥٥ (٢) (ج) من النظام الأساسي، يحق للأشخاص الذين يتم استجوابهم من طرف المدعي العام أو السلطات الوطنية، بموجب الباب ٩ من النظام الأساسي الحصول على مساعدة قانونية دون دفع إذا لم تكن لديهم وسائل كافية لدفع تكاليفها.

١٩ - وعلى نحو ما أقرت به الجمعية في دورتها السادسة عشرة،^(١٩) يقوم نظام المساعدة القانونية في المحكمة على مبادئ أساسية لضمان التوازن السليم بين الإدارة الصحيحة للمساعدات القانونية وبين حقوق المحاكمة العادلة خلال إجراءات المحكمة. وقد تم توضيح هذه المبادئ على النحو التالي:

- (أ) المساواة في المعاملة: يساهم نظام المساعدة القانونية في تحقيق التوازن بين موارد الدفاع والادعاء.
- (ب) الموضوعية: يقوم نظام المساعدة القانونية بتخصيص الموارد على أساس المتطلبات الموضوعية للقضية.
- (ج) الشفافية: يلتزم نظام المساعدة القانونية بمتطلبات الرقابة على الميزانية وتدقيق الأموال العامة دون التدخل في سرية أو استقلالية المحامي أو أعضاء فريق الدفاع.
- (د) الاستمرارية والمرونة: يوفر نظام المساعدة القانونية آليات مرنة بما يكفي للتكيف مع الحالات وتجنب الجمود الذي يسيء إلى إقامة العدل.

(هـ) الاقتصاد: ينبغي تفسير مصطلح "جميع التكاليف المعقولة اللازمة" في المادة ٨٣ (١) من نظام المحكمة بأنه يعني "جميع التكاليف المعقولة والضرورية". لا يغطي نظام المساعدة القانونية سوى التكاليف المعقولة والضرورية للتمثيل القانوني بصورة ناجحة وفعالة.

٢٠ - بموجب المادة ٤٣ (١) من النظام الأساسي، والمادة ١٣٠ من لائحة قلم المحكمة، عين قلم المحكمة بأنه الجهاز المسؤول عن إدارة نظام المساعدة القانونية للمحكمة. ويمكن للمستفيدين من نظام المساعدة القانونية التابع للمحكمة اللجوء إلى مراجعة قضائية للقرارات الإدارية التي يتخذها المسجل فيما يتعلق بالمساعدة القانونية.

٢١ - وبموجب القاعدة ٢١ (١) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، تنشأ معايير وإجراءات لتخصيص المساعدة القانونية، في نظام قلم المحكمة، للمشتبه فيه أو المتهم، بناء على اقتراح من المسجل، بعد التشاور مع أي هيئة تمثيلية مستقلة، أو رابطات قانونية، على النحو المشار إليه في المادة ٢٠ (٣) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

٢٢ - وبموجب المادة ٨٣ من قواعد المحكمة، تشمل المساعدة القانونية، التي تتحمل المحكمة تكاليفها، جميع التكاليف التي يعتبرها رئيس القلم ضرورية، في حدود المعقول، لكفالة دفاع فعال وناجح، بما في ذلك دفع أتعاب المحامي ومساعديه على النحو المشار إليه في البند ٦٨ من لائحة المحكمة، وتكاليف العاملين، والمصاريف المتعلقة بجمع الأدلة، والتكاليف الإدارية وتكاليف الترجمة التحريرية والترجمة الفورية، وتكاليف السفر، وأبدال المعيشة اليومية.

٢٣ - فيما يتعلق بالضحايا، ولئن لا ينص النظام الأساسي صراحة على المساعدة القانونية التي تدفعها المحكمة باعتبارها حق من حقوق الضحايا، فإن المادة ٩٠ (٥) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات تنص على أنه "يجوز للمجني عليه أو للمجني عليهم ممن يفتقرون إلى الموارد اللازمة لدفع أتعاب ممثل قانوني مشترك تختاره المحكمة، تلقي المساعدة من قلم المحكمة، بما في ذلك المساعدة المالية، إذا اقتضى الأمر".

٢٤ - وبموجب البند ٨٣ (٢)، يحدد المسجل نطاق المساعدة القانونية التي تدفعها المحكمة فيما يتعلق بالضحايا بالتشاور مع الدائرة، حسب الاقتضاء. ويوفّر الفصل ٤، الجزء ٣ من لوائح قلم المحكمة (اللوائح ١٣٠ إلى ١٣٦) قواعد قانونية إضافية وتوجيهات لقلم المحكمة بشأن إدارة نظام المساعدة القانونية بالمحكمة.

رابعاً- المقترح

٢٥ - وستعمل سياسة المساعدة القانونية الجديدة للمحكمة على تصنيف الممارسة القائمة إلى حدّ كبير، وإدخال تعديلات على أساس تجربة المحكمة حتى الآن. وتتوقع المحكمة أنه سيكون من الممكن تنفيذ أي تعديلات في إطار ميزانية المعونة القانونية المعتمدة لعام ٢٠١٨.

٢٦ - وترتكز التعديلات المقترحة على نظام المساعدة القانونية الحالي على هدفين أساسيين: الأول هو التأكد من أن تفي المحكمة بالتزامها بضمان حقوق المحاكمة العادلة للمشتبه فيهم وللمتهمين، وكذلك مشاركة الضحايا بصورة فعلية. لذلك تقترح المحكمة عدداً من التدابير الرامية إلى تحسين تخصيص الموارد للأفرقة القانونية التي تتلقى المساعدة القانونية، بما في ذلك بالزيادة في أجور وموارد الفريق. ومن شأن هذه الزيادة أن تقابلها جزئياً تعديلات أخرى في النظام، عن طريق الانتقال من نظام المبلغ المقطوع الحالي مثلاً إلى نظام دفع الأجر بالساعة بالنسبة لمراحل الإجراءات التي يقوم بها أعضاء الفريق الذين

لا يُنتظر منهم التفرُّغ للعمل فيها. ويرمي الهدف الثاني إلى تحسين الإدارة العامة للمساعدة القانونية إما بالحد من البيروقراطية غير الضرورية أو بتنفيذ ضوابط مالية أكثر صرامة لا تسمح بدفع الأتعاب إلا على الخدمات المقدمة فعلاً. وتهدف التغييرات المقترحة في الإدارة إلى ضمان توجيه الأموال المتاحة قدر الإمكان نحو العمل التقني الذي تقوم به الأفرقة القانونية بدلاً من إدارة نظام المساعدة القانونية.

٢٧- وللأسباب الموضحة أدناه، تقترح المحكمة تعديلات تصاعديّة لمستويات أجور وموارد الأفرقة الأساسية. وفي حين تشمل السياسات المقترحة عددًا من التغييرات المهمة (كما هو موضح بالتفصيل أدناه)، فإن بعض هذه التغييرات لا تقوم إلا بتنفيذ الممارسة القائمة، استناداً إلى تجربة المحكمة حتى الآن. والغرض من هذه التغييرات هو ضمان وفاء المحكمة بفعاليتها بالتزامها بكفالة حقوق المحاكمة العادلة للمشتبه فيه أو المتهم. وتؤيد المقترحات الواردة هنا أيضاً المبدأ الأساسي المتمثل في المساواة في الأجر مقارنة بالنظر في الصلة في مكتب المدعي العام. وهذه التسويات هي ما يجب القيام به لضمان وجود نظام للمساعدة القانونية يعترف بأن أفضل مشاركة ممكنة للضحايا يتم من خلال التمثيل القانوني الفعال. ويقصد بذلك ضمان تخصيص نظام المساعدة القانونية التابع للمحكمة للموارد ضمن نطاق مناظر على الأقل بالمحاكم الجنائية الدولية الأخرى.

٢٨- وفي حين أن قبول مقترح المحكمة سيؤدي إلى زيادات في مستويات أجور وموارد الأفرقة مثلاً، يمكن تعويض هذه الزيادات جزئياً بتعديلات أخرى في النظام. وبالتالي، ينبغي النظر إلى المقترحات من منظور كلي، مع اعتبار كل تعديل مقترح للنظام مترابطاً بالنسبة لجوانب أخرى من النظام.

٢٩- وكما هو موضح أدناه، في هذا المقترح، بالنسبة لكل طور أو مرحلة من مراحل إجراءات المحكمة، أجريت تعديلات على الموارد وإدارتها لتوفير أفضل قدر ممكن من الكفاءة في توزيع المساعدة القانونية. ونظراً لعدد المتغيرات المطبقة في كل مرحلة، يصعب توفير مقارنات مباشرة للتكاليف مع النظم الحالية والمقترحة. على سبيل المثال، في النظام الحالي، تُدفع الرسوم على أساس المبلغ المقطوع بغض النظر عن ساعات العمل، لكن يتم تخصيص موارد إضافية تتجاوز الحدود العليا في النظام الحالي، بشكل متكرر، من خلال طلبات الحصول على موارد إضافية. ويعتمد النظام المقترح على عدد من المتغيرات المستندة إلى معايير موضوعية، بما في ذلك: مرحلة الحالة (مرحلة ما قبل المحاكمة، والمحاكمة، والاستئناف والتعويضات والحكم)؛ والحد الأعلى للساعات المدفوع عنها، المخصصة لتلك المرحلة وعدد الساعات الفعلية؛ وما إذا كان يمكن طلب موارد إضافية خلال تلك المرحلة؛ وما إذا كان أعضاء الفريق يقيمون على أساس التفرُّغ في لاهاي (وبالتالي يتقاضون مبلغاً مقطوعاً بدلاً من المدفوع الشهري، مثل بدل الإقامة اليومي عن النفقات الشخصية)؛ وما إذا كان أعضاء الفريق قد قدموا إعلاناً عن الالتزامات الضريبية بشأن السداد التلقائي لنسبة من الرسوم المهنية؛ و/أو ما إذا كانت هناك موارد إضافية لمرحلة الإجراءات المتاحة، واعتبرت ضرورية بعد تحديد درجة التعقيد. وللمساعدة في المقارنة، تعمل المحكمة على تطوير أداة حساب المساعدة القانونية التي تأخذ في الاعتبار كل من هذه المتغيرات، ويمكنها تقديم الفروق بدقة بين الأنظمة الحالية والمقترحة. وفي الوقت نفسه، تستكشف المحكمة أيضاً إمكانيات الإعفاء من ضريبة الدخل وعقود المساعدة المؤقتة العامة لمساعدتي المحكمة ومديري القضايا والمساعدين الميدانيين على غرار النظام المستخدم في المحكمة الخاصة بلبنان.

٣٠- ولتوفير المعلومات فيما يتعلق بمقترحات المحكمة، في كل جزء من الجزء أدناه، تقدّم المحكمة ما يلي: (١) نظرة عامة على النظام الحالي؛ (٢) ملخص لتقييم الخبراء؛ (٣) التعليقات المستلمة أثناء عملية التشاور؛ (٤) اقتراح المحكمة بشأن ذلك.

ألف - الفريق الأساسي: الدفاع

٣١- في إطار النظام الحالي، يعين "الفريق الأساسي" للعمل سوياً طوال مدة الإجراءات، باستثناء في حالتين: (١) قبل المثول الأول أمام الدائرة التمهيدية، (٢) بين فترتي إبرام البيانات الختامية والحكم. ولا يتم توفير المحامي المعاون تلقائياً إلا منذ تأكيد التهم حتى البيانات الختامية.

٣٢- لاحظ الخبير، في تقييمه، أنه رغم كون الفريق الأساسي المعياري يحتاج المحامي المعاون في معظم العملية، فقد تم توفير هذه الاحتياجات وغيرها من الموارد في كثير من الأحيان بعد تقديم طلبات تستغرق وقتاً طويلاً للحصول على موارد إضافية. وخلص الخبير إلى أنه حيثما كان تبرير أعضاء الفريق الإضافيين مبرراً، قد يكون تعيين أعضاء الفريق الأساسي العادي أكثر فعالية وليس أكثر تكلفة.

٣٣- خلال الحلقة الدراسية التشاورية التي أجريت بعد نشر تقرير التقييم وورقة المفاهيم، اتفق المشاركون مع تقييم الخبير على أنه من الضروري وجود فريق أساسي كامل - بما في ذلك المحامي المشارك/المعاون - منذ المثول الأول للمشتبه فيه حتى نهاية المحاكمة. واعتبر المشاركون أنه أمر ضروري في المحكمة، لا سيما بسبب خصوصية إجراءات المحكمة فيما يتعلق بحجم العمل في مرحلة ما قبل المحاكمة وأثناء عملية الكشف.

٣٤- تقترح المحكمة تعيين فريق الدفاع الأساسي طوال مدة الإجراءات. وخلال المراحل التي لا يتوقع أن يعمل فيها المحامي أو المحامي المعاون أو أعضاء الفريق الآخرون على أساس التفرغ، ينبغي دفع الأجر بالساعة على ساعات العمل الفعلية. ويعكس الاقتراح بالتالي تغييراً أساسياً بالنسبة للنظام الحالي الذي يدفع فيه للفريق الأساسي مبلغاً شهرياً إجمالياً بغض النظر عن عدد ساعات العمل.^(٢٠) في النظام المقترح، تزيد المحكمة من عدد "المراحل" المتوقعة من العملية القضائية (كما هو موضح أدناه). وهذا لكي يصبح تخصيص الموارد في كل مرحلة أكثر دقة ولمراعاة احتمال وقوع نشاط قضائي، على أساس خبرة المحكمة المكتسبة حتى الآن. كما يقلل هذا من العملية التي تستغرق وقتاً طويلاً في طلب موارد إضافية للفريق خلال جلسة الإقرار وأثناء المحاكمة، ويضمن استمرارية تكوين الفريق، ويساهم في استخدام موارد الفريق بصورة فعالة من خلال الاحتفاظ بالأعضاء الذين هم على علم بالقضية، ويقلل من العبء القضائي عندما يتم الطعن في القرارات بشأن طلبات الموارد.

(٢٠) يتمثل الأساس المنطقي الذي يستند إليه نظام الأتعاب الإجمالية هو التعويض عن حالات ذروة عبء العمل وحالات قلته خلال مختلف مراحل الإجراءات مع الحفاظ على إمكانية التنبؤ بالميزانية؛ وبالتالي، يحصل المحامي على نفس المبالغ في المراحل التي يكون فيها العمل أقل مع العلم أنه في مراحل مثل مراحل المحاكمة، سيعمل لساعات أطول.

الجدول ١: المراحل وتخصيص فريق الدفاع الأساسي في إطار سياسات المساعدة القانونية الحالية والمقترحة

مراحل نظام المساعدة القانونية الحالي	النظام الحالي لمخصصات الفريق الأساسي	مراحل نظام المساعدة القانونية المقترح	نظام المخصصات المقترحة للفريق الأساسي ^(٢١) /تخاميد الساعات
- بداية الإجراءات	محام	- التمثيل الأول للمشتبه فيه بما في ذلك المتول الأول	بالساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر مساعد قانوني
- المتول الأول	محام مساعد قانوني منسق إداري	- من المتول الأول إلى قرار إقرار التهم	بالساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
- تنفيذ إجراءات اعتماد التهم	محام محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري	من قرار إقرار التهم إلى بدء المحاكمة	بالساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
- الإدلاء بالمرافعات الختامية	محام محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري	- من بدء المحاكمة إلى المرافعات الختامية	شهرًا، ١٥٠ ساعة في الشهر محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
- المرافعات الختامية حتى النطق بالحكم	محام	- من المرافعات الختامية حتى النطق بالحكم	بالاشتراك مع محام مساعد: حتى ٧٥ ساعة شهرًا محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
		- إصدار الحكم ^(٢٢)	بالساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر محام محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
			١٥٠ ساعة للمرحلة بأكملها ١٥٠ ساعة للمرحلة بأكملها ١٥٠ ساعة للمرحلة بأكملها ١٥٠ ساعة للمرحلة بأكملها
- القرار في دعوى لاستئناف	محام مساعد قانوني منسق إداري	- الاستئناف، المرحلة ١ (خلال فترة الإحاطة الاستئنافية)	بالساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر محام مشارك مساعد قانوني
		- الاستئناف، المرحلة الثانية (بعد إغلاق فترة الإحاطة الاستئنافية وانتظار حكم الاستئناف)	بالساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر محام محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
			يتقاسم مساعد قانوني ومحام مساعد ٧٥ ساعة شهرًا مساعد قانوني والمنسق الإداري ٧٥ ساعة شهرًا
		- جبر الأضرار ^(٢٣)	بالساعة، حتى ٥٠ ساعة في الشهر لا يطبق محام مشارك مساعد قانوني منسق إداري
			بالساعة، حتى ٥٠ ساعة في الشهر لا يطبق

(٢١) بموجب سياسة المساعدة القانونية المقترحة، سيستعاض عن لقب "المساعد القانوني" بعبارة "محامي المحاكمة"، التي تعكس بشكل أدق وظيفة المنصب وعنوانه، أي ما يعادل محامي المحاكمة من الرتبة ف-٣ في مكتب المدعي العام.

(٢٢) يتوقع النظام المقترح أن يتداخل العمل في إصدار الأحكام مع العمل المتعلق بجبر الأضرار، حسب الحالة. ويتعلق تخصيص الموارد هنا بالحالات التي لا يتداخل فيها العمل في الحكم مع المراحل الأخرى.

باء- الفريق الأساسي: المجني عليهم

٣٥ - في إطار النظام الحالي، يتألف الفريق الأساسي من محام، ومنسق إداري ووكيل المدعي العام (يشار إليه هنا بمساعد قانوني).^(٢٤) لكن، لا يتم تعيين الفريق الأساسي بكامله إلا في مرحلة جبر الأضرار. خلال المرحلة التمهيدية، يعمل الممثل القانوني الخارجي للضحايا وحده حتى يتم اعتماد التهم. وخلال جلسة اعتماد التهم وأثناء المحاكمات، يضاف منسق إداري، ولا يكتمل الفريق الأساسي إلى في مرحلة جبر الأضرار. ويرد أدناه توضيح لتشكيلة الفريق الأساسي للمجني عليهم في إطار السياسة الحالية للمحكمة.

٣٦- لاحظ الخبير في تقييمه أن الفقه القانوني الذي طوره المحكمة، والنماذج المختلفة لتمثيل الضحية جعلت من الصعب التوصية بنهج موحد للجميع. لكنه أشار إلى أن نموذج الفريق الأساسي الذي يستخدمه ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم يوضح المتطلبات الأساسية لتوفير تمثيل بفعالية وكفاءة.^(٢٥) وأشار، على سبيل المثال، إلى الحاجة إلى فريق داخل المحكمة عقب الإجراءات وفريق ميداني يقدم معلومات ويتلقى تعليقات العملاء.

٣٧ - وفيما يتعلق الأفرقة المعنية بالضحايا، أكد معظم المشاركين خلال عملية التشاور أن ضمان الحد الأقصى من مشاركة الضحايا في قاعة المحكمة يستلزم الاضطلاع بالأنشطة في المقام الأول في الميدان، ولا سيما خلال المراحل التمهيدية وما بعد الحكم. ولاحظ المشاركون أيضاً ثقل أعباء العمل الذي تتحمله أفرقة الضحايا في بداية القضية من حيث الاجتماع بموكليهم وتنظيم آرائهم والتأكد من صحتها والإبلاغ عنها. وأشار المشاركون إلى أن التجربة أثبتت حتى الآن أن مرحلة جبر الأضرار تتطلب مساهمة أكبر من أفرقة الضحايا من حيث مستوى الموارد المطلوبة.

٣٨- تقترح المحكمة تعيين الممثل القانوني الخارجي للضحايا لطوال مدة الإجراءات. وسيتألف الفريق الأساسي من فريق المحكمة (الممثل القانوني الخارجي للضحايا، ومساعد قانوني ومنسق إداري) وفريق ميداني مع مساعدين ميدانيين. ويمثل هذا تغييراً في الأساس المنطقي لكيف يُنظر إلى دور ممثلي الضحايا في الإجراءات، مع مزيد من التركيز على الميدان وعلى التواصل مع الضحايا. خلال مراحل معينة من الإجراءات التي يتوقع من أعضاء الفريق التفرغ للعمل فيها، قد تخضع الرسوم لحد أقصى من عدد الساعات القابلة للفوترة شهرياً. وكما هو الحال بالنسبة لنظام الدفاع، فقد زاد عدد المراحل القضائية لأغراض المساعدة القانونية لكي يتم تخصيص توزيع أكثر دقة يستند إلى تجربة المحكمة حتى الآن.

(٢٣) يتوقع النظام المقترح أن تبدأ الأنشطة المتعلقة بمرحلة جبر الأضرار بعد الإدانة من قبل الدائرة الابتدائية. وقد يتداخل العمل المتعلق بجبر الأضرار مع العمل على إصدار الأحكام أو الطعون، حسب الحالة. ويتعلق تخصيص الموارد هنا بحالة لا يتداخل فيها العمل المتعلق بجبر الأضرار مع المراحل الأخرى.

(٢٤) انظر الحاشية ٢٠، أعلاه.

(٢٥) أفاد الخبير بأن الفريق "العادي"، وفقاً لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، يتألف كما يلي: المرحلة التمهيدية محام واحد؛ مساعد قانوني واحد؛ منسق إداري واحد؛ مستشار ميداني واحد (بعقد خدمات استشارية)؛ المحاكمة: محام واحد؛ مساعداً قانونيين اثنين، منسق إداري واحد؛ مستشار ميداني واحد؛ الاستئناف: محام واحد؛ مساعد قانوني واحد؛ منسق إداري واحد؛ مستشار ميداني واحد؛ مرحلة جبر الأضرار: محام واحد؛ ٢ مساعداً قانونيين، منسق إداري واحد؛ ١ مستشار ميداني.

الجدول ٢ : مقارنة بين الأفرقة لأساسية الحالية والمقترحة (الضحايا)

مراحل نظام المساعدة القانونية الحالي	مخصصات الفريق الأساسي في النظام الحالي	مراحل نظام المساعدة القانونية المقترح	نظام المخصصات المقترحة للفريق الأساسي ^(٢٦) /تحديد الساعات
- منذ بدء الإجراءات إلى بدء جلسة الإقرار	محام منسق إداري	- من التعيين حتى إقرار التهم	بالمساعة، حتى ١٠٠ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢
- بدء جلسة الإقرار حتى المحاكمة	محام منسق إداري	- من إقرار التهم حتى بدء المحاكمة	بالمساعة، حتى ١٠٠ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢
- من المحاكمة إلى إصدار الحكم	محام منسق إداري	- من بدء المحاكمة حتى المرافعات الختامية - من المرافعات الختامية حتى إصدار الحكم	شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢ بالمساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢
- منذ الحكم إلى التعويض	محام منسق إداري	- إصدار الحكم ^(٢٧) - مرحلة الاستئناف ١ - مرحلة الاستئناف ٢	بالمساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر بالمساعة، حتى ٥٠ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر شهريا، حتى ٧٥ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢
- مرحلة جبر الأضرار	محام مساعد قانوني منسق إداري	- إجراءات جبر الأضرار حتى الحكم بالتعويض	شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر شهريا، ١٥٠ ساعة في الشهر مساعد ميداني ١ مساعد ميداني ٢

(٢٦)

مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم

(٢٧) يتوقع النظام المقترح أن يتداخل عمل إصدار الأحكام مع العمل المتعلق بجبر الأضرار، حسب الحالة. ويتعلق تخصيص الموارد هنا بحالة لا يتداخل فيها العمل المتعلق بجبر الأضرار مع المراحل الأخرى.

جيم - ميزانية التحقيق (الدفاع)

٣٩ - بموجب النظام الحالي، يزود كل فريق من أفرقة الدفاع بميزانية تحقيق أساسية تبلغ ٧٣ ٠٠٦ يورو للحالة بأكملها، لأجل تغطية ٩٠ يوما من التحقيق.^(٢٨) والغرض من ميزانية التحقيق هو دفاع فعال، وذلك بتحديد الشهود المحتملين أو الحصول على أدلة ذات صلة من ما متوسطه ٣٠ شاهدا من مكتب المدعي العام.^(٢٩) وبموجب النظام الحالي، يمكن زيادة الحد الأعلى لميزانية التحقيق عند الطلب للحصول على موارد إضافية (انظر أدناه)، وفقا للشروط المنصوص عليها في النظام. على سبيل المثال، لكل شاهد إضافي يدعو مكتب المدعي العام، يمكن إضافة ما يعادل نصف يوم لميزانية التحقيق. كما يمكن زيادة تكاليف السفر على أساس أيام التحقيق الإضافية.

٤٠ - في تقييمه للنظام الحالي للمحكمة، لاحظ الخبير أن ميزانية التحقيق الأساسية البالغة قيمتها ٧٣ ٠٠٦ يورو للقضية بأكملها قد أثبتت أنها رقم تعسفي أفاد عنه موظفو المحكمة ومحاموها على حد سواء بأنه غير ملائم في كثير من الأحيان.

الجدول ٣ مجموع نفقات التحقيقات بحسب الفريق، باليورو^(٣٠)

المهدي ^(٣١)	نغودجولو	كاتانغا	لوبانغا	مجموع نفقات التحقيقات حسب الحالة
١٦,٧٣٢	١١ ٦,٤٦١	١٧ ٦,٤١٠	٢٥ ٨,٠٠٣	

٤١ - هذا يعني أن موظفي المحكمة والمحامين قضا وقتا طويلا في تقييم ما إذا كانت موارد التحقيق الإضافية ضرورية ومعقولة. وأوصى الخبير بوضع نظام يجد من العبء الإداري على المحكمة ويكفل توجيه الأموال المتاحة، قدر الإمكان، نحو العمل الجوهرى لأفرقة الدفاع. وأوصى الخبير بإعادة تحديد ميزانية التحقيق. وأشار إلى أنه في إطار النظام الحالي، تشمل الميزانية النفقات الشخصية لفريق الدفاع، الموضحة أدناه، لكنها لا تتضمن ميزانية تمكن الفريق من توظيف الخبراء اللازمين. وأوصى بزيادة حد الميزانية لإجراء التحقيقات وفقا لتقييم التعقيد الذي يستند إلى معايير موضوعية وعلى أساس خبرة المحكمة حتى الآن.

٤٢ - وخلال عملية التشاور، كان ثمة إجماع على ضرورة زيادة الحد الأقصى في الميزانية المعتاد للتحقيقات الدفاعية والحاجة إلى زيادة دعم أفرقة الدفاع في تعيين محققين محترفين ومدربين تدريبا جيدا.

٤٣ - تقترح المحكمة إتاحة "ميزانية تحقيقات وخبراء" أساسية، قدرها ١٥٠ ألف يورو، لكل فريق في كل حالة. ويعكس الحد الأقصى بشكل أوضح خبرة المحكمة فيما يتعلق بتخصيص الموارد للتحقيقات، لكنه يقلل العبء الإداري بوضع هذا الحد أقرب إلى متوسط النفقات. وتقترح المحكمة

(٢٨) تم تحديد مبلغ ٧٣ ٠٠٦ يورو على النحو التالي: ١ محقق محترف، بتكلفة قدرها ٨٩٥ ٢٦ يورو؛ ١ محقق مساعد/خبير بتكلفة قدرها ١٢١٤١ يورو، و ١٩٩٧٠ يورو لأبدال المعيشة اليومية و ١٣٠٠٠ يورو لتكاليف السفر.

(٢٩) تغطي الميزانية الحالية، مثلا، أجر المحققين أو الخبراء عن كل ساعة ونفقات السفر وبدل الإقامة اليومي، لهم ولأعضاء الفريق (أي النفقات الشخصية) فيما يتعلق بأعمال التحقيق.

(٣٠) بموجب النظام الحالي، يمكن زيادة ميزانية التحقيق استجابة لطلب ناجح لوسائل إضافية قدم وفقا للمادة ٨٣ (٣) من اتفاقية روتردام التي تبررها العوامل ذات الصلة في الحالة ووفقا للفقرة ٤٩ من نظام المساعدة القانونية الحالي. وقد وضع الحد الأعلى البالغ ٧٣ ٠٠٠ يورو في الوثيقة ICC-ASP/12/3 ووافقت عليه الجمعية في دورتها الثانية عشرة.

(٣١) في قضية المهدي، لم تكن هناك محاكمة لأن الدائرة قبلت إقرار المتهم بالذنب.

أيضا فصل ميزانية التحقيق الخبراء عن النفقات الشخصية للفريق، بحيث لا تدرج سوى النفقات المتعلقة بمضمون الدفاع في هذا البند من الميزانية. وبالتالي ستشمل ميزانية التحقيق والخبراء التحقيقات في بلد الحالة أو البلدان الثالثة، والخبراء، والترجمة. وستدرج المصروفات الشخصية تحت بند منفصل من الميزانية (انظر أدناه). ويتولى مستشار قانوني إدارة الميزانية التي تحتفظ بها المحكمة. وسيلزم هذا المستشار بضممان أن التكاليف المتكبدة معقولة وضرورية بتقديم خطة تحقيق تتضمن نظرة عامة على مهام التحقيق والخبراء والترجمات المطلوبة.^(٣٢) وبمجرد موافقة المسجل على خطة التحقيق، يُسمح للمحامي بتحمل التكاليف لأداء المهام دون موافقة فردية، طالما بقيت التكاليف ضمن الميزانية المعتمدة وتمت تغطيتها في إطار خطة التحقيق. وأي أموال مطلوبة أزيد من الميزانية الأساسية يجب أن تخضع لمزيد من التدقيق، ويجب أن تكون ضرورية ومعقولة، وأن تتم الموافقة عليها اعتماداً جزئياً على مدى كفاءة فريق الدفاع في إدارة تحقيقه الأساسي وميزانية الخبراء.

دال - الميزانية الميدانية (الضحايا)

٤٤ - بموجب النظام الحالي، يتلقى كل فريق من أعضاء المكتب الإقليمي ميزانية للتحقيق فيما يتعلق بأنشطته الميدانية، داخل حد أقصى قدره ٤٣ ٧٥٢ يورو للقضية بأكملها.^(٣٣) ويخصم تعيين مساعدي ميداني "يُدفع على أساس كل ساعة بحد أقصى قدره ٠ ٤٧ يورو في الشهر" من ميزانية التحقيق للفريق. والغرض من ميزانية التحقيق هو تيسير تواصل الفريق مع الضحايا وبالتالي ضمان تمكين المحامي من تمثيل آراء الضحايا وشواغلهم بشكل كامل أمام المحكمة.

٤٥ - وجد الخبير في تقييمه أنه، من الناحية العملية، غالباً ما كانت ميزانية التحقيق هذه غير كافية. وأوصى الخبير بإعادة تسمية الميزانية "الميزانية الميدانية" بحيث تعكس غرضها بشكل صحيح. وسيتم تحديد الحد الأعلى من الميزانية الميدانية على أساس كل حالة على حدة لأفرقة الممثلين القانونيين الخارجيين للضحايا في كل حالة وفي كل مرحلة لتغطية النفقات الميدانية للفريق. ويرى الخبير، أنه يمكن للممثل القانوني أن يخطط بدقة أكبر لتكوين فريقه (بما في ذلك عبء العمل والأجور) بالإضافة إلى النفقات الميدانية. وسيكون تخصيص الميزانية الميدانية رهنا بخطة عمل مفصلة يقدمها ممثلو الضحايا إلى المحكمة في بداية كل مرحلة، توضح العمل المتوقع والتكاليف (١) فريق المقرر الرئيسي؛ (٢) الفريق الميداني؛ (٣) النفقات الميدانية. إن وضع ميزانية عامة - بدلاً من إنشاء الموارد لأفرقة الضحايا تدريجياً - من شأنه أن يخفف العبء الإداري على المحكمة وأفرقة الضحايا، ويقلل من النزاعات حول الموارد، ويزيد من كفاءة وفعالية التمثيل.

٤٨ - وخلال عملية التشاور، أيد المشاركون فكرة وضع ميزانية للميدان تسمح لممثلي الضحايا بالتخطيط والتنظيم المناسبين لاستراتيجية القضايا على النحو الملائم وفقاً لمواردهم المتاحة. وأشار المشاركون إلى الصعوبة في التخطيط المسبق لأنشطة أفرقة الضحايا دون معرفة بالضبط ما يتم تغطيته بواسطة ميزانيتهم. ولاحظ المشاركون أن وجود قائمة شفافة لما يتم تغطيته وإجراء واضح لنفقات

(٣٢) في النظام المقترح، عندما تتم الموافقة على مهمة مقترحة وتكاليفها المتوقعة في خطة التحقيق، قد يتكبد المحامي تكاليف تنفيذ تلك المهمة دون مزيد من التدقيق، طالما بقيت التكاليف ضمن الميزانية المعتمدة لتلك المهمة. ويجب الإبقاء على إثبات جميع هذه النفقات من قبل المحامي وخزنها في نظام إدارة المعونة القانونية.

(٣٣) وضعت هذه الميزانية على أساس ما يعادل أجر ٦٠ يوماً لمحقق محترف واحد (بقابل محققاً برتبة ف - ٤ في مكتب المدعي العام) وبدل إقامة يومي مدته ٦٠ يوماً، وتكاليف سفر تصل إلى ١٠٠٠٠ يورو. ويحتفظ قلم المحكمة بميزانية التحقيق ليستخدمها الممثلون القانونيون.

التكاليف المعتمدة من شأنه أن يمكّن من تحسين التخطيط لعمل الفريق وكفاءته. واعتبروا أنه سيقبل من وقت التبادلات مع موظفي المحكمة وهم يبررون كل نفقة من النفقات.

٤٩- تقترح المحكمة إنشاء ميزانية ميدانية لأفرقة الممثلين القانونيين الخارجيين للضحايا لتغطية التكاليف المرتبطة بعملها الميداني، وكذلك للترجمة والخبرة. ونظراً لأن التحديات المرتبطة بضمان المشاركة الكافية للضحايا من خلال العمل الميداني تختلف إلى حد كبير من حالة إلى أخرى - إذ يتوقف ذلك على الموقع الجغرافي للضحايا وتوزيعهم، والسياق السياسي والاجتماعي للحالة، وعلى اللغات المستعملة، وما إلى ذلك - سيعني تخصيص الحد الأعلى للميزانية الميدانية احتياجات حالة معينة. وأخيراً، تقترح المحكمة تعيين "مصروفات العادية" لن يكون من الضروري الحصول على موافقة مسبقة عليها. وهذا من شأنه زيادة كفاءة وإدارة سياسة المساعدة القانونية وضمان إنفاق موارد الفريق على مضمون التمثيل بدلاً من الإدارة غير الضرورية.

هاء- الموارد الإضافية

٤٨- بموجب النظام الحالي، يجوز منح موارد إضافية تتجاوز ميزانية الفريق الأساسي وكل بند من بنود الميزانية تبعاً لطبيعة الحالة، في أي مرحلة من مراحل الإجراءات.

٤٩- لتقييم طلب تعيين أعضاء إضافيين في الفريق، يتم استخدام نظام يطلق عليه اسم "معادل الموظف الواحد العامل بدوام كامل" [المشار إليه فيما يلي بالمختصر "معدك" وإلى جمعه بـ "معادك"]، بحيث يجوز للفريق، أن يوزّع "المعادك" المتجمّعة لتعيين محام ضايفي؛ ولكل ثلاثة "معادك"، يحق للفريق تعيين محام مشاركٍ ضايفي. ويرد هذا النظام في وثيقة السياسة الواحدة الحالية للمحكمة، على النحو التالي:

- (أ) لكل اتهام يقدمه المدعي العام: ٠,٢٥ معدك (المعدك الواحد = ٤٠ وجه اتهام)؛
- (ب) لكل شخص يقدم طلباً للمشاركة في الإجراءات: ٠,٠٠٥ معدك (المعدك الواحد = ٢٠٠ شخص)؛
- (ج) لكل مجني عليه أو مجموعة من المجني عليهم تقبل الدائرة طلب مشاركته أو مشاركتهم في القضية: ٠,٠٢ معدك (المعدك الواحد = ٥٠ مجنيا عليه)؛
- (د) لكل ٣٠٠٠ صفحة يضيفها إلى ملف القضية سائر المشاركين: ٠,١ معدك (المعدك الواحد = ٣٠٠٠٠ صفحة)؛
- (هـ) لكل ٣٠٠٠ صفحة يقدمها المدعي العام: ٠,١ معدك (المعدك الواحد = ٣٠٠٠٠ صفحة).

٧٠- إن تجمع "المعادك" الخاصة بالفريق يؤهله لتعيين موظفٍ ضايفي وفقاً للحساب التالي:

- (أ) لكل معدك واحد: مساعد قانوني واحد؛
- (ب) لكل ٣ معادك: محام مشارك واحد.

الجدول ٤ الأفرقة الأساسية الحالية في المرحلة التجريبية بموارد إضافية لكل فريق ٢٠١٤-٢٠١٧

غباغبو	بليه غوديه	نتاغاندا	اونغوين
فريق الدفاع	فريق الدفاع	فريق الدفاع	فريق الدفاع
- محام	- محام	- محام	- محام
- محام مساعد	- محام مساعد	- محام مساعد	- محام مساعد
- مساعد قانوني	- مساعد قانوني	- مساعد قانوني	- مساعد قانوني
- منسق إداري	- منسق إداري	- منسق إداري	- منسق إداري
إضافة الموارد:	إضافة الموارد:	إضافة الموارد:	إضافة الموارد:
- محام مساعد (مستوى ٢)	- مساعد قانوني (مستوى ٢)	- محام مساعد	- محام مساعد
- مساعد قانوني (مستوى ١)	- مساعد قانوني (مستوى ١)	- مساعد قانوني (مستوى ٢)	- مساعد قانوني
- مساعد قانوني (مستوى ١)	- منسق إداري	- مساعد قانوني (مستوى ١)	- منسق إداري
		- منسق إداري	

٥٠ - تقدم طلبات الزيادة في ميزانية فريق التحقيق أو الميزانية الميدانية كتابة، وتناقش مع قلم المحكمة، الذي يصدر أيضا قراره كتابة. إذا رفض المسجل طلبا لموارد إضافية للفريق أو لميزانية إضافية، يجوز للمحامي طلب مراجعة المسجل مرة ثانية. وبعد ذلك، يجوز للمحامي استئناف القرار أمام الدائرة المختصة، التي تنظر في الأمر وتصدر قرارا في سجل القضية.

٥١ - وفي تقييمه للسياسة الحالية للمحكمة، أوصى الخبير أيضا بتطوير النظام الحالي لزيادة ميزانية التحقيق بمراعاة التعقيدات المحتملة للتحقيقات الدفاعية. وعلاوة على ذلك، أفاد الخبير بأن موظفي المحكمة والمستشارين يروا أن نظام "المعاك" لتقييم الحاجة إلى موارد إضافية كان شديد التعقيد ويستغرق وقتا طويلا ويصعب فهمه. وإضافة إلى ذلك، فإن نظام "المعاك"، الذي يعتمد على معايير كمية فقط، لا يفسر بشكل صحيح الجوانب النوعية للعملية الجنائية. ولاحظ الخبير، على سبيل المثال، أن أحد شهود الادعاء الإضافيين قد يحتاج إلى ساعة أو يوم أو أسبوع من العمل الإضافي. وأوصى الخبير بوضع نظام شفاف لتحديد "تعقيد" الحالة مرة واحدة، وليس طوال فترة المحاكمة. وفي تقدير الخبير، سيقبل هذا من العبء الإداري على كلاً من موظفي المحكمة والمحامين، ويوفر مزيداً من الشفافية في تخصيص الموارد حيث سيتم تعيين المستويات وفقاً للتعقيد، بدلاً من التفاوض بشكل فردي، وتمكن الأفرقة من التخطيط لأعمالها بشكل أفضل إذ تتم معرفة مستويات الموارد لكل مرحلة في وقت مبكر.

٥٢ - وخلال عملية التشاور، كان هناك إجماع مع الخبير واتفق المشاركون مع الخبير على أن نهج "الميزانية الواحدة للجميع" لا يتفق مع التنوع الكبير في القضايا المعروضة على المحكمة. لكن تساءل المشاركون عما إذا كانت قضايا المحكمة متنوعة إلى درجة أنها لا تسمح بوضع صيغة قياسية لتقييم مدى تعقيد الحالة من البداية. واعتبر البعض أنه يمكن استخدام صيغة التعقيد في ميزانية التحقيقات أو، على سبيل المثال، خلال مراحل معينة من القضية. وعلى وجه الخصوص، اقترح المشاركون إدراج أحكام في أي نظام للمساعدة القانونية لمراعاة الزيادات المحتملة غير المتوقعة في عبء العمل والتي لا يمكن موازنتها مقدماً. وفي ضوء ذلك، ركزت المناقشة على ضرورة ضمان المرونة في نظام المساعدة القانونية.

٥٣ - وتقدم المحكمة وقف نظام "المعاك" واستبداله بتقييم أكثر كفاءة وملاءمة للغرض من أجل موارد إضافية. ولضمان اتسام النظام بالمرونة الكافية للتكيف مع الإجراءات الدينامية وأن الموارد

تتجه قدر الإمكان نحو العمل الجوهري للأفرقة بدلاً من الطلبات الإدارية، تقترح المحكمة ألا تُطلب الموارد الإضافية إلا في مراحل محددة من العمل (استناداً إلى تجربة المحكمة حتى الآن)، وألا تُمنح إلا لمدة تلك المرحلة. وبموجب النظام المقترح، يجوز منح أفرقة قانونية موارد إضافية تتجاوز ميزانية الفريق الأساسي العادية وفقاً لمستوى التعقيد المحدد لكل مرحلة، بموجب الإجراءات التي يضعها المسجل. ولأجل اتخاذ قرار مستنير، تتوخى السياسة المقترحة أن يتلقى المسجل مذكرات بشأن مدى تعقيد المرحلة، وسيكون عليه النظر في أي بيانات مقدمة من المستشار القانوني. ويجوز للمسجل أيضاً طلب المشورة من مفوضي المساعدة القانونية، وفقاً للمادة ١٣٦ من قانون حقوق السحب أو الاستعانة بخبير خارجي لتقديم رأي، كما هو مطلوب.

٥٤ - وفيما يتعلق بالتمثيل القانوني للضحايا، يحدد المسجل مستوى تعقيد المرحلة في غضون شهر واحد بعد طلب "المعادل". ويمكن تنقيح المستوى (تصاعدياً أو تنازلياً) إذا كان هناك تغيير مادي في الظروف التي تؤثر بشكل خطير على عبء عمل فريق "المعادل"، بما في ذلك الكشف عن الأدلة من قبل الادعاء. ولضمان تخصيص نظام المساعدة القانونية للموارد على أساس المتطلبات الموضوعية، يستند مستوى تعقيد المرحلة إلى معايير نوعية وكمية بموجب إجراءات يحددها المسجل. أما الموارد الإضافية المخصصة هي كما يلي:

الجدول ٥ - الموارد الإضافية لفريق الدفاع الأساسي بناء على تعقيد الحالات

مستوى تعقيد المرحلة	الموارد الإضافية
١	لاشيء
٢	محام إضافي واحد، المستوى ١
٣	محام إضافي واحد، المستوى ٢
٤	محام إضافي واحد، المستوى ٢

الجدول ٦ - الموارد الإضافية لفريق فريق "المعادل"، بحسب تعقيد الحالات

مستوى تعقيد المرحلة	الموارد الإضافية
١	لاشيء
٢	خلال جميع المراحل: محام إضافي واحد، المستوى ١ أو منسق إداري أو ساعات الدوام الكامل لفريق المحكمة خلال المراحل التي يكون فيها الأعضاء عادة محدودة بالساعات
٣	خلال المحاكمة ومرحلة جبر الأضرار: محام إضافي واحد، المستوى ٣ جميع المراحل الأخرى: ساعات دوام كامل لفريق المحكمة إضافة إلى محام إضافي واحد، المستوى ١ أو منسق إداري

واو- إدارة نظام المساعدة القانونية

٥٥ - من الناحية الإدارية، يتسم نظام المساعدة القانونية الحالي للمحكمة بكثافة العمالة. ويحتفظ قلم المحكمة بميزانيات الأفرقة الخاصة بالتحقيقات والمصروفات الشخصية ويتم تقديم كل من النفقات المقترحة وتقييمها وتصنيفها بصورة فردية، وبعد اعتمادها يقوم موظفو المحكمة بمخصمها. ولكي يتم تسديد التكاليف المهنية، يستلزم كل طلب للتسديد، بصرف النظر عن المبلغ، دليلاً يثبت أن النفقات قد تم تكبدها وتقديمها وتقييمها وتسويتها وتسديدها من قبل موظفي المحكمة على نحو فردي. ويتطلب كل طلب من الموارد، التي تتجاوز ميزانية الفريق الأساسي، تقييماً بموجب نظام يطلق عليه اسم "معادل الموظف الواحد العامل بدوام كامل" [المشار إليه فيما يلي بالمختصر "معدك" وإلى جمعه بـ "معادك"]، بحيث يجوز للفريق، تعيين محام ضايف؛ ولكل ثلاثة "معادك"، يحق له تعيين محام مشارك إضافي. وأخيراً، بالنسبة لكل قرار يتخذه قلم المحكمة فيما يتعلق بموارد الفريق أو تخصيص الميزانية، يجوز للمحامي أن يطلب مراجعة قرار المسجل، وبعد ذلك، مراجعة قرار الدائرة. فعملية صنع القرار محملة بكل من العبء الإداري والقضائي.

٥٦ - وخلص الخبير في تقييمه إلى أن عدم الكفاءة في الإدارة أسفر عن آثار تتعلق بالموارد بالنسبة للمحكمة والأفرقة القانونية، وهو أمر لم يضاف إلا قيمة قليلة إن وجدت فيما يتعلق بالرصد المالي. ولاحظ الخبير أن نظام الرصد لا يزال قائماً على الورق، وأن موظفي قلم المحكمة يدرجون أرقاماً دقيقة في قاعدة البيانات. ورأى الخبير أنه في حين يجب أن تكون المحكمة في وضع يسمح لها بحصر الإنفاق على المساعدة القانونية، ويتعين على المحامي أن يتوقع تبرير نفقاته وقبول المراقبة المالية من جانب قلم المحكمة، فإن هذا لا يعني أنه ينبغي أن يثقل موظفو المحكمة والأفرقة القانونية بأعباء المطالب الإدارية التي تضيف لا تضيف إلا القليل إلى عملية المساءلة المالية إن لم يكن لا شيء. وأخيراً لاحظ أنه، خلافاً للمحاكم الدولية الأخرى المماثلة، لا توجد عقود خدمات قانونية مكتوبة بين أعضاء الأفرقة القانونية والمحكمة تعادل العقود المستخدمة في المحاكم الدولية الأخرى التي تفصل شروط مشاركتهم والتزاماتهم المتبادلة بموجب نظام المساعدات القانونية.

٥٧ - وخلال عملية التشاور، أيد المشاركون إلى حد كبير التدابير التي أوصى بها الخبراء بالحد من العبء الإداري لنظام المساعدة القانونية. وانتقدوا الطبيعة البيروقراطية للنظام والأعباء المفروضة على طلب الأجور ورد النفقات. وأيد المشاركون فكرة اعتماد إجراءات مختلفة للرصد تستند إلى مراحل مختلفة من الإجراءات، أي تتطلب خطط عمل للمرحلة التمهيدية، لكن ليس أثناء وجود فريق قانوني يعمل على أساس يومي في المحاكمة. وأيد المشاركون فكرة تقديم عقد خدمات قانونية لتوفير قدر أكبر من اليقين بشأن شروط المشاركة وتيسير قدرة الموظفين القانونيين وموظفي الدعم على الحصول على عقود الإيجار وحسابات مصرفية مفتوحة في هولندا.

٥٨ - لهذه الأسباب، تقترح المحكمة عدداً من التعديلات المتعلقة بإدارة نظام المساعدة القانونية. في حين أن عدداً من المقترحات سيؤدي إلى خفض البيروقراطية غير الضرورية (مثل الانتقال إلى المدفوعات التلقائية لبعض فئات النفقات)، فإن النظام الجديد يقدم أيضاً ضوابط مالية محسنة (مثل الانتقال إلى الأجور على أساس ساعات العمل الفعلية، بدلاً من مبلغ مقطوع خلال مراحل معينة من القضية). ويشمل ذلك، في جملة أمور:

(أ) كفالة ملائمة الاعتمادات الموحدة من الموارد اللازمة للفريق الأساسي والميزانية الميدانية للتحقيقات من البداية بدلاً من جعل توفير الموارد اللازمة رهناً بطلبات تستغرق وقتاً طويلاً وتريد العبء الإداري والقضائي؛

(ب) استبدال نظام "معدك" المعقد بنظام مبسط يستند إلى تقييم تعقيد مرحلة الحالة؛ فيتم تخصيص الموارد وفقا لكل من التقييم الكمي والنوعي، لكنها لن تكون متاحة إلا خلال مراحل محددة و فقط خلال الفترة؛

(ج) الاستعاضة عن نظام الإدارة الورقي الحالي بنظام إلكتروني يسمح لكل فريق قانوني بمراقبة وتقديم ساعات العمل الخاصة به وسجلاته الشهرية، لتتبع نفقات ميزانيته والأموال المتبقية، وتلقي المبالغ المستردة وكشوف المرتبات؛

(د) إدراج عقد خدمات قانوني معياري؛

(هـ) كما هو موضح أدناه، دفع بعض المصروفات تلقائيا (مثل الرسوم المهنية والنفقات الشخصية) أو تقديم مبلغ مقطوع لمرة واحدة.

زاي- الأجور

٥٩- يعد المبدأ الأساسي لتحديد مستوى الأجور المناسبة لأعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة تمثيل الجني عليهم هو دفع مرتبات المحامين والمنسقين الإداريين للحالات بمعدل يعادل، قدر الإمكان، مرتبات نظرائهم في مكتب المدعي العام.^(٣٤) ومن ثم ينبغي أن تتناسب أجور المستشارين مع مرتب موظفي مكتب المدعي العام من الرتبة ف-٥، ويصنف المحامي المساعد في رتبة ف-٢، ومساعد قانوني في رتبة ف-٣، والمنسق الإداري في رتبة ف-١/٢. ويعكس ذلك الحاجة إلى ضمان دفاع عادل وفعال يجذب محامين جيدين والحفاظ على مبدأ المساواة مع النظراء في مكتب المدعي العام. وهذا يعكس أيضا فكرة أن الأجور المتكافئة تجتذب محامين ذوي خبرة ومهارة متكافئة، مما يحسن عموما من جودة وفعالية إجراءات المحكمة.

٦٠- إن تحديد الأجور المتكافئة مع المرتبات والمزايا والاستحقاقات بالنسبة للرتب ف-٥، ف-٤، وف-٣، أو رتبة ف-١/٢ يقع في صميم المناقشة حول ما إذا كان النظام الحالي للأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية غير مناسب. ويتم تحديد حزمة التعويضات لموظفي المحكمة وفقا لمعايير النظام الموحد للأمم المتحدة من قبل لجنة الخدمة المدنية الدولية، بموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويتم توفير مجموعة متنوعة من منظمات النظام الموحد للأمم المتحدة (مثل المعاشات التقاعدية و مساهمات التأمين الصحي) والبدلات (إعانة الإيجار، منحة التعليم، منحة الاستحقاق، وما إلى ذلك) كجزء من شروط الخدمة. وقد صممت هذه المزايا والاستحقاقات، جزئيا، لتوفير نظام تكافؤ مع وضع الموظفين المدنيين الوطنيين، من أجل جذب الموظفين من خلفيات جغرافية متنوعة للعمل مع منظمة دولية. بعبارة أخرى، يهدف النظام الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى التخفيف من أي ميزة لمواطني الدولة المضيفة.

٦١- وبالتالي، ذكر الخبر في تقييمه أنه رغم تطبيق مبدأ التكافؤ نفسه، فإن أجر المحامي الخارجي في المحاكم الدولية المشابهة تختلف بدرجة كبيرة من محكمة إلى أخرى. ويعود ذلك جزئيا إلى "الإضافات" المتنوعة التي تطبق لزيادة الراتب الأساسي، مثل النفقات والارتقاء المهني واسترداد الضريبة. ويحدث هذا الاختلاف الكبير في الأجور رغم من كون (١) مرتبات المدعين العامين في مختلف المحاكم هي نفسها، (٢) حزمة التعويضات لموظفي الأمم المتحدة تقررها الجمعية العامة للأمم المتحدة. ولاحظ الخبر أيضا أن أجر المحامي الخارجي وأفرقة في المحكمة أقل كثيرا من الأجور في المحاكم الدولية المماثلة.

(٣٤) وثيقة السياسة الواحدة لقلم المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بنظام المساعدة القانونية الخاص بها، الفقرة ٧٩-٠٧٩، ICC-

٦٢- وبموجب النظام الحالي، يتلقى المحامي الخارجي ومساعدوه أتعابا لثلاث فئات أساسية: (١) الأجر، (٢) سداد التكاليف المهنية، (٣) سداد المصروفات الشخصية. وتحسب الرسوم بالرجوع إلى الراتب المعادل للنظراء في مكتب المدعي العام. وتعوّض المبالغ المستردة عن التكاليف والنفقات المهنية المتعلقة بالتمثيل: على سبيل المثال، إيجار الغرف، ومساهمات مكتب، ورسوم رابطة المحامين، والمعاشات التقاعدية، والضرائب. ورد تكاليف النفقات الشخصية، التي تتم مناقشتها أدناه، تعويضا عن تكاليف السفر ذهابا وإيابا إلى مكان العمل الرئيسي للمحامي وإلى لاهاي.

حاء- الأتعاب والتعويض عن التكاليف المهنية

٦٣- في أعقاب قرار مكتب المساعدة القانونية في عام ٢٠١٢، خفضت أتعاب المحامين بنسبة تقارب ٢٥ في المائة. وتم تبرير التخفيضات على أساس أن المدفوعات المستندة إلى إجمالي معادل المرتبات في مكتب المدعي العام تتكرر من خلال منح تعويض عن التكاليف المهنية.^(٣٥) وبالتالي، تم تعديل المدفوعات على أساس المرتب الأساسي الصافي للنظراء في مكتب المدعي العام. كما تم تعديل النظام للتأكد من أنه سيتم تسديد التكاليف المهنية التي تم تكبدها بالفعل فقط عند التحقق، بدلا من الزيادة في التكاليف المهنية تلقائيا. قبل عام ٢٠١٢، كانت الزيادة في التكاليف المهنية تبلغ حدا أقصى قدره ٤٠ في المائة بالنسبة للمحامين والمحامين معاونين، وبنسبة ٢٠ في المائة لمحامي الادعاء والمنسقين الإداريين. ومنذ عام ٢٠١٢، تم تخفيض هذه النسبة إلى حد أقصى قدره ٣٠ في المائة و١٥ في المائة على التوالي.


٦٤- أقر الخبير في تقييمه بأنه من الصعب قياس القيمة المالية الدقيقة للمرتب والمزايا والاستحقاقات المجمعة معادلة للراتب الإجمالي للعاملين في مكتب المدعي العام. ومع ذلك، لاحظ الخبير أن الترقية المهنية التي قدمت، بالإضافة إلى الرواتب الأساسية، لم تكن كافية للتعويض عن (١) مزايا واستحقاقات الموظفين، (٢) تكاليف عملهم لحسابهم الخاص، (٣) الضريبة على الدخل. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ أن عملية حساب المبالغ المستردة مقابل التكاليف المهنية لكل عضو من أعضاء أفرقة الدفاع وأفرقة تمثيل الجني عليهم تستغرق وقتا طويلا وقد تؤدي إلى نتيجة غير عادلة.^(٣٦) وفي تقييمه، يجب على جميع المحامين المستقلين إدارة ممارساتهم والادخار لمعالجة انعدام الأمن المالي الذي يكمن وراء عملهم لحسابهم الخاص. وينبغي التعويض عن هذه التكلفة (جزئيا) لخلق تكافؤ مع مجموعة الرواتب في مكتب المدعي العام. لكن من غير المعقول ولا من العدل أو الكفوء تعويض المحامين الأفراد بمعدلات مختلفة وفقا للتكاليف الفعلية المتكبدة. "لذلك أوصى الخبير بتعديل مستويات الأجر بهدف تحقيق مستوى يعادل بشكل معقول حزمة الراتب الخاص بنظرائهم في مكتب المدعي العام. وأوصى بأن يتلقى أعضاء الفريق الذين لهم نفس الدور تلقائيا نفس التعويض عن التكاليف المهنية بدلا من الحصول على زيادة تحسب على أساس قابل للسداد، مشيرا إلى الإنصاف في القيام بذلك وتخفيض العبء الإداري للمحكمة. وأوصى أيضا بأن تدرج المحكمة مستويات أدنى من الأجر للمنسقين الإداريين والمساعد القانوني وأن تحاول المحكمة التوصل إلى اتفاق مع الدولة المضيفة لإعفاء المحامين والخبراء الاستشاريين الخارجيين من دفع الضرائب على دخلهم في المحكمة.

(٣٥) الغرض من تسديد التكاليف المهنية هو تغطية المصروفات المتصلة مباشرة بالتمثيل، بما في ذلك رسوم النقابة، ورسوم الغرف، ومصروفات المكتب، والمعاشات التقاعدية والرعاية الصحية والضرائب.

(٣٦) يكمن عدم المساواة في شرط تقديم المحامي وفريقه دليلا على النفقات للحصول على التعويض، حتى وإن استمدت فائدة من النفقات في وقت لاحق. إذ يوضح الخبير قائلا: "على سبيل المثال، لا تخفني المساهمات في نظام المعاشات، بل تسدد المبالغ للمحامي في وقت لاحق؛ فتسمح النسبة المئوية للأجر المدفوعة من قبل محامي فرنسي أو هولندي في مكتب المحاماة الخاص بهم (بشكل عام) بالمشاركة في أرباح نهاية السنة؛ و"الإيجار" الذي يدفعه المحامون للغرف يسمح لهم باستخدام المكتب وأن يكون لهم "مساعدون"، الخ. فتعويض المحامين عن النفقات التي تنطوي بالفعل على فوائد، أمر غير منصف بالنسبة للمحامين الذين يختارون عدم القيام بهذه الاستثمارات المهنية".

٦٥ - وعند مقارنة المحكمة بالمحاكم الأخرى، لوحظ التفاوت الأكبر في أتعاب المحامين والمشاركين، في حين تبقى أجور أعضاء الفريق الآخرين أكثر توازناً.

الجدول ٧: مقارنة الأجور الشهرية أثناء المحاكمة - الأجور الأساسية إضافة إلى الترقية المهنية^(٣٧)



٦٦ - وخلال عملية التشاور، توصل المشاركون الى توافق واسع في دعم النتائج التي حصل عليها الخبراء بشأن ضرورة ضبط مستويات الأجور لضمان قدر أكبر من التكافؤ مع نظرائهم في مكتب المدعي العام وفي المحاكم والهيئات القضائية الدولية المماثلة، وذلك للأسباب التي أوردتها الخبراء. ولاحظ البعض وجود تفاوت أكبر في التكافؤ في أجور الموظفين المبتدئين، أي محامي الادعاء والمنسقين الإداريين. واعتبر المشاركون أنه من الأفضل معالجة "النقص الكبير في التمويل" لأفرقة الدفاع والأفرقة المعنية بالضحايا في المحكمة بتعديل مستويات الأجور ضمن النطاق الذي توفره المحاكم الجنائية الدولية الأخرى. وإضافة إلى

(٣٧) في الجدول، تعكس المنطقة المظللة الترقية المهنية المخصصة في محكمة أوهيئة قضائية معينة. وبموجب المقترح، سيتم دمج ذلك في الأجور، لذلك لا توجد منطقة مظللة واضحة. ويحتسب الراتب الأساسي للمحامي في الدوائر الاستثنائية بافتراض زيادة الترقية المهني بنسبة ٤٠ في المائة. وبما أن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة تطبق مبلغا إجماليا لكل نظام مرحلي (باستثناء الطعون)، يجب تطبيق بعض الافتراضات للسماح بمقارنة معقولة. أولا، تفترض أن تعادل أتعاب المحامي والمشارك أعلى نسبة يتقاضى أعلى مستوى من الأتعاب مقابل ساعات العمل بمعدل ١٥٠ ساعة في الشهر. وبالنسبة للمساعدين القانونيين والمنسقين الإداريين، يفترض أن تكون أتعابهم بالساعة أعلى وأدى أجر بالساعة يدفع لموظفي الدعم - ٢٩,٢٠ يورو و ١٧,٣٠ يورو، على التوالي - بمعدل ١٥٠ ساعة في الشهر. ومن الناحية العملية، يمكن للمحامي الرئيسي أن يقرر ما الأتعاب التي تدفع لموظفي الدعم، وبالتالي، والمبلغ الإجمالي الذي يتلقاه كأجر. تم التوصل إلى الأجور الأساسية للموظفين من الرتب ف-١ إلى ف-٣ في المحكمة الخاصة بلبنان من معدلات الراتب في الأمم المتحدة، وذلك باستخدام صافي الرسوم الفردية في أعلى رتبة. وبالنسبة للمحامين والمحامين المشاركين، تم الحصول على أقصى معدلات للساعة مباشرة من نظام المساعدة القانونية. وتم حساب الزيادة باستخدام الترقية المهنية بنسبة ٢٠ في المائة و ٤٠ في المائة من رفع الضرائب.

ذلك، قام المشاركون بصياغة عدد من المقترحات الخاصة بمسألة الأجور، أي المشاركة في مناقشات مع الدولة المضيفة للحصول على إعفاء من الضرائب لفائدة فرق الدفاع والضحايا؛ أو السير قدما نحو نظام المبلغ الإجمالي بدلا من نظام يعتمد على الإدارة والتحقيق؛ أو مكافأة صغار أعضاء الأفرقة القانونية الذين يتمتعون بنفس الاستحقاقات التي يتمتع بها موظفو المحكمة، بطريقة مماثلة لنظام المحكمة الخاصة بلبنان. ومما يثير القلق بشكل خاص، هو النظام الحالي لتقسيم التعويض عن التكاليف المهنية. فقد اقترح المشاركون إنشاء نظام للدفع يتم بشكل تلقائي وعلى أساس شهري، بدلا من التعويض بناء على الطلب مع توفير المستندات الداعمة، في نهاية العام.

٦٧ - وتقترح المحكمة تعديل مستويات أتعاب المحامين والمحامين المشاركين والمنسقين الإداريين ومحامي الادعاء والمساعدين الميدانيين بموجب نظام عام ٢٠١٢ لضمان التساوي في الوسائل ومزيديا من التكافؤ مع النظراء في مكتب المدعي العام. ويستند مخطط الأجور المقترح إلى ثلاثة عناصر: (١) الأجور، يحددها الراتب الأساسي الصافي زائد تسوية مقر العمل الذي يتمتع بها النظراء في مكتب المدعي العام، (٢) نسبة ٥ أو ١٠ في المائة إضافية (للمنسقين الإداريين/المساعدين والمحامين/المشاركين - على التوالي)، للتعويض عن المزايا والاستحقاقات، مثل التأمين الصحي ومساهمات المعاشات التقاعدية، (٣) نسبة ١٥ أو ٣٠ في المائة إضافية (للمنسقين الإداريين/المساعدين والمحامين/المشاركين - على التوالي)، للتعويض عن نسبة من التكاليف المهنية وضريبة الدخل. وتهدف هذه المقترحات إلى ضمان توجيه الموارد على أفضل وجه نحو العمل الجوهري للأفرقة القانونية الخارجية بدلا من إدارة نظام المساعدة القانونية، وضمان قيام المحكمة بتوزيع التعويضات على المزايا والاستحقاقات والرسوم المهنية تلقائيا، بدلا من طلب تسديدها بندا بندا.

طاء- النفقات الشخصية

٦٨ - بموجب النظام الحالي للمحكمة، تسدد النفقات الشخصية للأفرقة من ميزانية الإنفاق التي توفر بدلا شهريا ثابتا ومحددا لتغطية نفقات كل فريق قانوني. وتبلغ المخصصات الشهرية ٣ آلاف يورو لكل فريق، وقد يتم تحويل المبالغ غير المستخدمة إلى الأشهر التالية. وتصادق المحكمة على كل النفقات، كل على حدة، وتخصمها من المخصصات الشهرية. إذ إن ميزانية النفقات، وهي منفصلة عن ميزانية التحقيق، مصممة لتغطية فئتين من النفقات: النفقات المتنوعة ونفقات السفر. وتعرف النفقات المتنوعة بأنها اللوازم المكتبية وتكاليف الترجمة والخبرة والنفقات الأخرى المتعلقة بمهام الفريق أمام المحكمة. كما تشمل الميزانية نفقات النقل والإقامة التي يتكبدها المحامي والمحامي المساعد (فقط) في السفر ذهابا وإيابا من مقر الإقامة/مكان الإقامة الرئيسي إلى لاهاي، بدلا من بدل الإقامة اليومي ومصروفات محطات السفر.

٦٩ - ولاحظ الخبير في تقييمه أنه، في إطار النظام الحالي، تقسم التكاليف المتعلقة بمضمون الدفاع بين ميزانية التحقيق وميزانية النفقات، لكن هذه الأخيرة تغطي أيضا النفقات الشخصية للمحامي. واعتبر أن نظام المساعدة القانونية سوف يستفيد من إعادة تحديد ميزانية التحقيق وميزانية النفقات لإنشاء تقسيم واضح بين: (١) النفقات المتعلقة بمضمون الدفاع (في المقام الأول التحقيقات الميدانية، والجزاء، والترجمة)، و(٢) النفقات المتعلقة بالنفقات الشخصية البحتة لأعضاء فريق الدفاع (مثل السفر والإقامة غير المتعلقة بالتحقيقات الميدانية). ومن شأن هذا الفصل أن يمنع المحامي من القيام بما يعتبره الخيار "غير الموفق" بين

دفع ثمن الإقامة الشخصية أم أتعاب الخبير أو المترجم. كما أوصى بأنه، على غرار المحاكم الدولية المماثلة الأخرى، ينبغي إضافة المبلغ الشهري تلقائياً بدلا الموافقة المسبقة أو الإثبات المطلوب لكل نفقة. ٧٠- وكما ورد أعلاه، تقترح المحكمة إعادة تحديد ميزانية التحقيق (الدفاع) والميزانية الميدانية (الضحايا) وميزانية النفقات الشخصية. وتقترح المحكمة توفير ميزانية النفقات الشخصية، المصممة لتعويض أعضاء الفريق الأساسي عن التكاليف الشخصية المرتبطة بالقضية والتي عادة ما يتم تغطيتها من خلال بدل الإقامة اليومي - مثل الإقامة والطعام والنقل المحلي والتأشيرات وتكاليف المطار - على أساس فردي، بدلا من تخصيصها للفريق ككل. بيد أنه اعتبارا من اليوم الذي ينتقل فيه عضو الفريق الأساسي (على النحو المحدد في قسم الموارد البشرية بالمحكمة) إلى منطقة لاهاي، يتوقف المبلغ الشهري الثابت ويستعاض عنه بمنحة مستحقة لمرة واحدة. ويعكس هذا انخفاضاً في الأعمال الإدارية بالإضافة إلى الوفورات المحتملة من إلغاء التخصيص الشهري.

باء- المادة ٧٠ : القضايا

٧١ - في إطار نظام المساعدة القانونية الحالي، لا توجد سياسة محددة فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في المادة ٧٠ من النظام الأساسي (الأفعال الجرمية المخلة بإقامة العدل). ٧٢- لاحظ الخبير أنه نظرا لقلّة عدد الحالات المتعلقة بالمادة ٧٠ حتى الآن، وأنها تتفاوت بشكل كبير من حيث الحجم والتعقيد، ينبغي للمحكمة اتباع نهج مرّن فيما يتعلق بموارد المساعدة القانونية. ٧٣ - وخلال عملية التشاور، لوحظ أن الخبرة المكتسبة حتى الآن في القضايا الناشئة بموجب المادة ٧٠ من النظام الأساسي قد أثبتت أن هذه الحالات قد تشمل متهمين متعددين أو أنها تعتمد على أدلة معقدة، مما يجعلها تستلزم موارد كثيفة مثلها مثل الحالات التي تنشأ بموجب المادة ٥ من النظام الأساسي. ومع ذلك، فقد ارتبى أنه يمكن تخصيص عدد أقل من الموارد في بداية الحالات التي تنشأ بموجب المادة ٧٠.

٧٤- وتقترح المحكمة أن يحدد نظام المساعدة القانونية تخصيص الموارد للحالات الناشئة بموجب المادة ٧٠، كل حالة على حدة، وفقا للإجراءات المبينة في مرفق لنظام المساعدة القانونية. ومن حيث المبدأ، ينبغي ألا تتجاوز تكلفة المساعدة القانونية في حالة المادة ٧٠ نسبة ٥٠ في المائة من تكاليف فريق عادي في حالة ناشئة بموجب المادة ٥ من النظام الأساسي.

كاف- العوز

٧٥ - استنادا إلى خبرتها حتى الآن، وبالتزامن مع اعتماد أي تعديلات على نظام المساعدة القانونية، تقترح المحكمة تبسيط إجراءاتها فيما يتعلق بتقييم عوز المشتبه فيهم والمتهمين. ٧٦ - وفيما يتعلق بالعوز، تقترح المحكمة تطبيق افتراض قاصر للمتقدمين بالضحايا. وفي تجربة المحكمة حتى الآن، في جميع القضايا التي تعرض على المحكمة تقريبا، من المرجح أن تكلف عملية تقييم معاناة الضحايا أكبر بكثير مما يمكن توفيره من خلال مطالبة الضحايا غير المعوزين بالمساهمة بنصيبهم في تكلفة التمثيل. وفي إطار هذا الاقتراح، إذا كان لدى المسجل أساس معقول للاعتقاد بأن الضحية غير معوزة،

يجوز له أن يطلب من الضحية تقديم معلومات مالية من أجل إجراء تقييم لحالة العوز، وفقا للمادة ١١٣ (٢) من لوائح قلم المحكمة. إذا قرر المسجل أن الضحية ليست من ذوي الحاجة، فقد يطلب من الضحية المساهمة في تكلفة التمثيل القانوني.

خامسا - الخطوات المقترحة للمضي قدما

٧٧ - تدرك المحكمة أن التقييم السليم لنظام المساعدة القانونية يقتضي الوفاء بمبادئ المساواة في المعاملة، والموضوعية، والشفافية، والاستمرارية، والاقتصاد بطريقة متوازنة ومناسبة. وبعد عرض التعديلات المقترحة، تتوخى المحكمة إجراء مشاورات موسعة وميسرة مع الدول في النصف الأول من عام ٢٠١٨. والغرض من التشاور مع الدول هو مناقشة مقترحات المحكمة بهدف ضمان أن تستخدم المحكمة أفضل الطرق المتاحة لزيادة فعالية التمثيل القانوني، وتحقيق التوازن في مبادئ العدالة والاستخدام الكفؤ للموارد، فضلا عن تقديم مقترحات ملموسة لكي تنظر فيها الجمعية في عام ٢٠١٨. وبالإضافة إلى عملية التشاور مع الدول، يتوقع المسجل أن تتلقى المحكمة تعليقات إضافية من المجتمع المدني، والممارسين، ورابطات المحامين بشأن المشروع المقترح لسياسة المساعدة القانونية بعد تقديمها إلى الجمعية.

٧٨ - وتتوخى المحكمة أن تستند عملية التشاور الميسرة في عام ٢٠١٨ إلى التوصيات التي ستقدمها اللجنة في دورتها الثلاثين بشأن الآثار المالية المترتبة على المقترحات المقدمة من المحكمة.

٧٩ - والهدف من ذلك هو أن تقدم استنادا إلى مناقشة متعمقة مع جميع أصحاب المصلحة سياسة جديدة للمساعدة القانونية إلى الجمعية لكي تعتمدها، حسب الاقتضاء، في دورتها السابعة عشرة، من أجل البدء في تنفيذها، إن أمكن، في عام ٢٠١٩، في سياق الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٩. وتتوقع المحكمة أنه من الممكن تنفيذ أي تعديلات مقترحة في عام ٢٠١٩ في إطار ميزانية المساعدة القانونية المعتمدة لعام ٢٠١٨.

٨٠ - في حالة موافقة الجمعية على نظام المساعدة القانونية المقترح، لتنفيذه في عام ٢٠١٩، تقترح المحكمة رصد تنفيذ النظام بدقة وتقديم تقرير مفصل عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثامنة عشرة، وبعد تلقيه، تقرر الدول عندئذ ما إذا كان ينبغي الحفاظ على النظام المقترح.